

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٧٠ لسنة ٢٠٠٠

صادر بتاريخ ٢٥/٩/٢٠٠٠

### وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى

وبعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن إصدار اللائحة الداخلية

للجمعيات التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديلات اللوائح الداخلية للجمعيات

التعاونية الاستهلاكية ؛

وبعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وبعد الاطلاع على مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة فى ٢٠/٩/٢٠٠٠ ؛

### قرر :

مادة اولى - تعديل اسم الجمعية الواردة بالفقرة (١١) من المادة الأولى

بالقرار رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٠٠ إلى الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة نجوع ببنيان بحرى

مركز دراو .

مادة ثانية - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى ومديرية تموين أسوان

والاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى تنفيذ ذلك .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن خضر